

التعريفات السنة الحادية عشرة		
تخصيصُ أمرٍ بأخرٍ بطريقٍ مخصوصٍ.		الإِسْتِفْهَامُ
طَلَبُ الْعِلْمِ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا مِنْ قَبْلُ		التَمَنِّي
ما كان الاختصاص فيه بحسب الإضافة إلى شيء معين		التَدَاؤُ
أن يختص المقصور بالمقصور عليه بحسب الحقيقة والواقع ألا يتعداه إلى غيره أصلاً		القَصْرُ
طَلَبُ أَمْرٍ مَحْبُوبٍ لَا يُرْجَى حُصُولُهُ، إِثْمًا لِكُونِهِ مُسْتَحْبَبًا، وَإِثْمًا لِكُونِهِ مُمَكِّنًا غَيْرَ مَطْمَوعٍ فِي نَيْلِهِ.		القَصْرُ الحَقِيقِي
طَلَبُ الإِقْتِنَالِ بِخَرْفِ نَائِبِ مَنَابِ أَدْعُو.		القَصْرُ الإِضَافِي